

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

الآية على أن الأصل مشاركته في الإيجاب والخطر كما دلت تلك على أن الأصل مشاركته في الإحلال .

قوله ! 2 2 ! الآية دليل على أن الحجاب إنما أمر به الحرائر دون الإماء لأنه خص أزواجه وبناته ولم يقل وما ملكت يمينك وإمائك وإماء أزواجك وبناتك ثم قال ! 2 2 ! والإماء لم يدخلن في نساء المؤمنين كما لم يدخل في قوله ! 2 2 ! ما ملكت أيمانهن حتى عطف عليه في آيتي النور والأحزاب وهذا قد يقال إنما ينبى على قول من يخص ما ملكت اليمين بالإناث وإلا فمن قال هي فيهما أو في الذكور ففيه نظر .

وأىضا فقوله ! 2 2 ! وقوله ! 2 2 ! إنما أريد به الممهورات دون المملوكات فكذلك هذا فآية الجلابيب فى الأردية عند البروز من المساكن وآية الحجاب عند المخاطبة فى المساكن فهذا مع ما فى الصحيح من انه لما إصطفى صفية بنت حى وقالوا إن حجبها فهى من أمهات المؤمنين وإلا فهى مما ملكت يمينه دل على أن الحجاب كان مختصا بالحرائر .
وفى الحديث دليل على أن أموة المؤمنين لأزواجه دون سراريه